مسؤولية المنظمات والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية في الدفاع عن قضية الأسرى الفلسطينيون

د. ناصري سميرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة عباس لغرور خنشلة

ملخص:

تعد قضية الأسرى في سجون الاحتلال الصهيوني احد أهم القضايا التي لم يتم للان إيجاد حلول لها سواء من طرف المؤسسات الرسمية أو غير الرسمية، وفي ظل ما يعانيه الأسير الفلسطيني داخل هته السجون من اهانات لا أخلاقية وتعذيب...الخ وفي ظل هته المعاناة حاولت العديد من المؤسسات العالمية سواء رسمية وغير رسمية إلى الولوج داخل سجون الاحتلال ونقل معاناة الأسير ومحاولة التخفيف ومنها ومطالبة بتحسين ظروف الاعتقال ومن ابرز هذه المؤسسات كاللجنة الدولية للصليب الأحمر،وبالرغم مما تعمله إلا أنها جهودها تبقى غير كافية في إطار غياب عمل جدي لمنظمات الدولية كهيئة الأمم المتحدة وبكل ما تملكه من صلاحيات نحو قرارات تحرم ما يفعله المحتل الصهيوني للأسرى.

Abstract:

The issue of prisoners in prisons of the Zionist occupation is one of the most important issues that are not yet resolved by both formal and informal institutions، and in the suffering of the Palestinian prisoners inside the prison through the immoral indignities and tortures. Etc in those suffering tried many global institutions، both formal and informal to go inside the occupation prisons and transfer the captive suffering and try to mitigate them and demanding better detention conditions and prominent institutions such as the International Committee of the Red Cross، despite what they efforts remain insufficient in the context of the absence of serious work for international

organizations like the United Nations and all its powers towards the Zionist occupier does criminalize the decisions of prisoners

مقدمة:

تعتبر قضية الأسرى من القضايا الأكثر حساسية عند الشعب الفلسطيني بصفة خاصة والعالم بأسره بصفة عامة،فهي طريق نضاله من أجل انجاز الاستقلال والحرية من الاحتلال الإسرائيلي،منذ بداية الاحتلال الإسرائيلي قرابة خمس الشعب الفلسطيني قد دخل السجون،حيث يقدر عدد عمليات الاعتقال ضد الفلسطينيين منذ عام 1967 ما يقارب نسبة 20% من أبناء الشعب الفلسطيني قد دخلوا سجون الاحتلال لفترات وبطرق مختلفة فخلال انتفاضة الأقصى سنة 2000 وصل عدد حالات الاعتقالات إلى أكثر من أربعين ألف عملية اعتقال ولازال بالسجون الإسرائيلية حوالي 4500 أسير.

وتعد الحكومات و المنظمات غير الحكومية من أكثر المنظمات نشاطا والتي أضحت ظاهرة من أهم ظواهر المجتمع الدولي ديناميكية وحيوية، وهي أقدم بنشأتها كثيرا من ظاهرة المنظمات الدولية الحكومية، فقد افرز الاحتكاك بين المجتمعات منذ القدم مصالح مشتركة عبرت عن نفسها ودافعت عنها من خلال تنظيمات أو هيئات أوأشكال مؤسسية متنوعة نشأت بين أصحاب المهنة الواحدة أو الفكر المتقارب ...الخ، وفي بداية القرن العشرين كان عدد المنظمات الدولية غير الحكومية ولم يعد هناك ميدان من الميادين النشاط الإنساني لا نجدها فيه، وقد اكتسبت بعض هذه المنظمات نفوذا وشهرة في حركة التفاعلات الدولية فاقت التصور.فالمنظمات غير الحكومية أكثر نشاطا حيث تقوم بمراقبة الانتهاكات الواقعة على حقوق الأسرى من خلال المداخلات التي تقوم بها لدى السلطة المعنية ولدى الرأي العام والمحلي و الدولي بهدف وضع حد لهذه الانتهاكات.

وتأتي هاته الدراسة لإلقاء الضوء على دور الحكومات والمؤسسات الدولية والشعبية المعنية بحقوق الأسرى، حيث سنعتمد على دراسة حقيقة عمل هذه المنظمات في الواقع وأهميتها في إبراز قضية الأسرى وماساتهم وكذلك مدى نجاحها في هذا.

ومنه نطرح الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة المنظمات والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية في قضية الأسرى؟

وللإجابة عن الإشكالية قسمنا دراستنا إلى مجموعة من النقاط وهي:

1: ماهية المنظمات الدولية.

2: أهم المؤسسات الدولية المساهمة في دعم قضية الأسرى.

3: المؤسسات الرسمية ذات الصلة بقضية الأسرى.

4: بعض المساهمات لمنظمات دولية أو محلية في قضية الأسرى.

1: ماهية المنظمات الدولية:

نشأت الحاجة إلى المنظمات الدولية مع بداية القرن العشرين، بعد أن أصبح من العسير على كل دولة أن تعيش منعزلة أو تمارس نشاطاتها الدولية بمعزل عن الدول الأخرى. وسنحاول هنا تناول مفهوم المنظمات الدولية وكذا عناصرها لكي يكون لدينا تصور واضح لما تعنيه والدور الذي تقوم به.

- **تعريف المنظمة الدولية:**

يقول اميل روبير بيران Emile-Robert Peirrin بأنه يمكن تعريف المنظمة الدولية بأنها مجموعة دول مؤسسة بواسطة اتفاق مزود بدستور وبأجهزة مشتركة، وتمتلك شخصية قانونية متميزة عن شخصية الدول الأعضاء[1].

- **عناصر المنظمة الدولية:**

اختلف المنظرون حول عناصر المنظمة الدولية من عنصرين إلى عشرة عناصر وسنحاول إعطاء العناصر الأربعة المتفق عليها عند اغلب العلماء[2]:

1- **الكيان المتميز الدائم:** فعنصر الدوام يجعل أجهزتها تعمل باستمرار لتحقيق الأهداف المحددة التي أنشئت من اجلها المنظمة الدولية.

2- **الإرادة الذاتية:** فللمنظمة الدولية إرادة ذاتية متميزة عن إرادة الدول المكونة لها، بحيث تعتبر الإرادة الذاتية الشرط الأساسي لقيام المنظمة الدولية.

3- **الاستناد إلى اتفاق دولي:** فهذا الاتفاق يدفع إلى التعاون الدولي.

4- **المنظمة الدولية وسيلة للتعاون الاختياري:** ونعني بها أن انضمام الدول إلى المنظمة الدولية لا ينتقص من سيادتها إنما يقيد من حريتها في ممارسة هاته السيادة.

2: أهم المؤسسات الدولية المساهمة في دعم قضية الأسرى:

من أبرز المؤسسات التي تدعم قضية الأسرى وتعمل جاهدة لإيجاد حلول توافقية هي منظمة الصليب الأحمر الدولي ومن هنا سنبحث عن نشأة هاته المنظمة وأبرز ما تقوم به تجاه الأسرى.

- **نشأة اللجنة الدولية للصليب الأحمر:**

في التاسع من فبراير عام 1863 قررت جمعية جنيف للخدمة العامة تشكيل خمسة أعضاء لبحث إمكانية وضع أفكار هنري دونان، الخاصة بوجوب توفير الخدمات الطبية اللازمة لجرحى الحرب في الميدان بالإضافة إلى حماية هؤلاء الجرحى وأفراد الخدمات الطبية في ساحات القتال، موضع التطبيق. مما دفع اللجنة إلى عقد اجتماع في السابع من الشهر نفسه قررت فيه تأسيس اللجنة الدولية لإغاثة العسكريين، هاته الاخيرة أصبحت فيما بعد تسمى باللجنة الدولية للصليب الأحمر[3].

ولقد اختار مؤسسو اللجنة الدولية للصليب الأحمر على أرضية بيضاء شعارا لها في المؤتمر الدولي الذي دعت إليه اللجنة الخماسية التي شكلتها جمعية جنيف للخدمة العامة.

2.2/ أهداف اللجنة ومبادئها:

إن اللجنة الدولية للصليب الأحمرالتي مقرها مدينة جنيف السويسرية وتعتبر كحارس على المبادئ الأساسية للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمرتسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي يمكن حصرها في الآتي:منع معاناة البشرية الناجمة عن الحروب الدولية والصراعات المسلحة الداخلية والتخفيف منها،حماية الحياة والصحة وكفالة الاحترام للإنسان،الحد من المعانات الناجمة عن الحروب والصراعات الداخلية من خلال مجموعة من

التدابير الوقائية كالعمل على نشر التسامح وعدم التمييز وقبول الآخر،ونشر المعرفة بالقانون الدولي الإنساني...الخ.

وقد جاء إعلان هذه المبادئ العامة رسميا في مؤتمر الدولي العشرين للصليب الأحمر الذي عقد في فيينا عام 1965، وهذه المبادئ هي[4]:

1- **الإنسانية**: ونعني أن الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر والتي نشأت نتيجة الرغبة في إغاثة الجرحى في ميادين القتال دون تمييز بينهم بهدف منع المعاناة البشرية والتخفيف منها.

2- **عدم التحيز**: بمعنى أن الحركة وهي تسعى إلى تحقيقغاياتها وأهدافها لا تقيم أي تمييز بين الناس على أساس الجنسية، العنصر، المعتقدات السياسية، الوضع الاجتماعي أو الانتماء السياسي أو غيرها.

3- **الحياد**: بمعنى أن الحركة وهي تسعى إلى الاحتفاظ بثقة الجميع، وتمتنع عن اتخاذ أي موقف مع طرف ضد طرف آخر خلال فترات الحروب والصراعات الداخلية المسلحة.

4- **الاستقلال**: بالرغم من أن الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر تعد أجهزة معاونة لحكومات بلادها.

5- **العمل التطوعي**: فالحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر تقوم على فكرة الخدمة التطوعية، ولا تسعى إلى تحقيق الربح بأي صورة من الصور.

6- **الوحدة**: بمعنى أن تكون هناك جمعية واحدة للصليب والهلال الأحمر بكل دولة.

7- **العالمية**: فالحركة الدولية للصليب الأحمر حركة عالمية.

- **الوضع القانوني للجنة الدولية للصليب الأحمر**:

تشكل اللجنة الدولية للصليب الأحمر مع كل من الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر العناصر الثلاثة التي تضمنها الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وتجتمع هذه المؤسساتمن حيث المبدأ

مرة واحدة كل أربع سنوات مع ممثلي الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف لعام 1949،وذلك في إطار المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

ويستند عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى نصوص قانونية يمكن تصنيفها في مجموعتين أساسيتين:

أولا: المعاهدات:

ففي حالات المنازعات المسلحة الدولية يستند عمل اللجنة إلى اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 وبروتوكولها الإضافي الأول الخاص بتعزيز الحماية المكفولة لضحايا المنازعات المسلحة الدولية لعام 1977.

أما في حالات النزاعات المسلحة الداخلية فتستند اللجنة في عملها إلى المادة الثالثة المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربع والى البروتوكول الثاني لعام 1977 والخاص بتعزيز الحماية المكفولة لضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية.

ثانيا: النظام الأساسي:

في الحالات الأخرى، والتي تبلغ فيها حدة العنف درجة النزاع المسلح، خاصة أثناء الاضطرابات الداخلية وأوضاع العنف الداخلي الأخرى. يستند عمل اللجنة الدولية إلى النظام الأساسي للحركة الذي يعترف لها بحق المبادرة في الأمور ذات الطابع الإنساني.

- **عمل المنظمة في فلسطين:**

بدأت اللجنة الدولية العمل في فلسطين والأراضي المحتلة عقب اندلا ع النزاع الفلسطيني الإسرائيلي في عام 1948، وأصبح لها حضور دائم بعد حرب عام 1967.

تهتم هاته المؤسسة على حماية المدنيين وتحسين أوضاع المحتجزين الذين تحتجزهم السلطات الإسرائيلية والفلسطينية، وتقدم المساعدة إلى السكان الأشد عوزا.

فالمنظمة تعمل على تعزيز القانون الدولي الإنساني والامتثال للمعايير الدولية لدى السلطات السياسية وحاملي السلاح والأوساط الدينية والمجتمع المدني على سبيل المثال لا

الحصر، وعلى رفع مستوى الوعي بشواغلها إزاء القضايا الإنسانية داخل الأوساط الدبلوماسية الدولية.

كما تواصل اللجنة الدولية حوارها بشأن الامتثال للقانون الدولي الإنساني والمعايير الدولية الأخرى لدى السلطات الفلسطينية والسلطات الإسرائيلية.

فلقد أسند المجتمع الدولي إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر مهمة زيارة أسرى الحرب والمعتقلين المدنيين الذين تم ايقافهم خلال النزاعات المسلحة، بموجب اتفاقيات جنيف. وتسعى اللجنة الدولية أيضا إلى زيارة الأشخاص المحرومين من حريتهم في حالات العنف الأخرى. وتهدف من خلال زياراتها للسجون إلى التأكد من أن المحتجزين يعاملون بكرامة وإنسانية وفقاً للقواعد والمعايير الدولية وذلك مهما كانت الأسباب التي أدت إلى توقيفهم واحتجازهم. ويعمل مندوبو اللجنة الدولية مع السلطات في جميع أنحاء العالم للحد من خطر سوء المعاملة وتحسين معاملة المحتجزين وظروف احتجازهم .

إن الغرض المنشود من أنشطة اللجنة الدولية لصالح المحرومين من حريتهم إنساني بحت ويتمثل في ضمان احترام سلامتهم البدنية والعقلية بشكل كامل، وضمان تطابق معاملتهم وظروف احتجازهم مع القانون الدولي الإنساني والمعايير الأخرى المعترف بها دولياً. وتسعى اللجنة الدولية من خلال الزيارات المنتظمة إلى مراكز الاحتجاز إلى منع وقوع التعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة والاختفاء القسري أو الإعدام دون محاكمة وتجاهل الضمانات القضائية الأساسية. وتسهر المنظمة على تحسين ظروف الاحتجاز والحفاظ على الروابط العائلية بين المحتجزين وعائلاتهم[5].

ويشمل هذا العمل على وجه التحديد:

- التفاوض مع السلطات من أجل الحصول على تصريح بمقابلة الأشخاص المحرومين من حريتهم حيثما وجدوا، وفقا للإجراءات التي تكفل فعالية عمل اللجنة الدولية واتساقها.

- زيارة كل المحتجزين وتقييم ظروف احتجازهم وتحديد كل أوجه القصور والاحتياجات الإنسانية.
- تتبع حالات بعض المحتجزين فردياً (لتوفير حماية معينة أو لأغراض طبية أو غيرها).
- ضمان إقامة الاتصال بين المحتجزين وعائلاتهم والحفاظ عليه من خلال تسهيل الزيارات العائلية أو نقل رسائل الصليب الأحمر حيثما دعت الحاجة إلى ذلك.
- توفير المواد وإمدادات الإغاثة الطبية للمحتجزين أو العمل بالتعاون مع سلطات الاحتجاز في إطار مشاريع محددة.
- تعزيز الحوار السري والفعال مع السلطات على جميع المستويات فيما يتعلق بالمشكلات ذات الطابع الإنساني التي قد تبرز، والعمل على إيجاد حلول ملموسة لها.

وتُجري اللجنة الدولية الزيارات إلى أماكن الاحتجاز تبعاً لشروط صارمة[6]:

- حصول مندوبي اللجنة الدولية على تصريح كامل ودون أية قيود بمقابلة جميع المحتجزين ودخول أماكن الاحتجاز التي يقيمون فيها بما فيها المرافق التي يستخدمونها.
- إجراء مقابلات على انفراد مع المحتجزين الذين يختارونهم المندوبون.
- معاودة الزيارات.
- قيام سلطات الاحتجاز بإبلاغ اللجنة الدولية بأسماء المحتجزين والسماح للجنة الدولية من إعداد قوائم بصورة مستقلة.

وتكون زيارات اللجنة الدولية وسيلة لجمع المعلومات بصورة مباشرة حول معاملة المحتجزين وظروف احتجازهم ونظام الاحتجاز المعمول به.

وتلي كل زيارة مجموعة من الإجراءات تبدأ بعقد مناقشة مع المسؤول عن مكان الاحتجاز، وتكون هذه المناقشة فرصة للحديث عن الهدف من الزيارة ومناقشة الوضع العام والتأكد من مدى تنفيذ التوصيات التي أعطتها اللجنة الدولية في وقت سابق.

ثم يزور المندوبون برفقة السلطات كل المباني التي يراودها المحتجزون: مثل الزنزانات والثكنات وقاعات الاستجواب والمطابخ والمراحيض وساحات المشي والمستشفيات. وبذلك يستوعب المندوبون بشكل أفضل طريقة تنظيم السجن وإدارته.

وتعتبر المقابلة على انفراد مع المحتجزين الركن الأساسي في الزيارة، إذ تسمح هذه المقابلة للمحتجز بالحديث بحرية وثقة عن حالته ويتمكن المندوب في الوقت ذاته من تحديد المشكلات الإنسانية.

ويسجل المندوبون خلال المقابلة أي محتجز يرون أنه يعاني من حالة ضعف حتى يتسنى لهم تفقد حالته بسهولة خلال زيارات المتابعة. وهكذا يكون تكرار الزيارات أساسياً لضمان عدم اختفاء المحتجزين.

ولا تعرض المعلومات المستقاة من المقابلات على انفراد إلا على السلطات بموافقة صريحة من المحتجز.

وفي ختام الزيارة تناقش اللجنة الدولية مع السلطات التدابير الملموسة اللازمة لتحسين ظروف الاحتجاز والإدارة مع مراعاة القدرات والموارد المحلية.

وترفع اللجنة الدولية إلى السلطات في تقرير سري النتائج التي تخلص إليها والتوصيات التي تقدمها بناءا على المبادئ الإنسانية والقانون.

ولا يتحقق التقدم إلا من خلال الحوار الثنائي مع السلطات الذي غالباً ما يكون محاطاً بالسرية من أجل توفير أجواء تفضي إلى مناقشة المسائل الحساسة بطريقة صريحة وبناءة. ويمكن للجنة الدولية أن تقرر الحديث علانية إذا أخفقت في تحقيق نتائج بالطريقة الاولى وبحسب الحالات. لكنها لا تلجأ إلى هذا الإجراء إلا نادراً بما يدل على فعالية الحوار السري.

- **عمل منظمة الصليب الأحمر داخل السجون:**

السجون هي أماكن تقييد للحرية يمكن، في أحسن الحالات، أن تكون الظروف المعيشية فيها قاسية من الناحيتين البدنية والنفسية. ويتعرض المحتجزون لدرجات متفاوتة من الضغوط الجسدية والنفسية، حيث ظروف المعيشة السيئة من غذاء ومياه ونظافة ومكان للنوم تفاقم من الهموم العادية الناجمة عن الانفصال عن الأسرة والأصدقاء والمستقبل المجهول. وتتزايد مخاطر الإصابة بأمراض كالسل وفيروس نقص المناعة البشرية وغيرهما من الأمراض المعدية في الأماكن المكتظة بالأشخاص المصابين بالأمراض. وغالباً ما تعاني نظم الرعاية الصحية في السجون من قلة الموارد[7].

وقد يتعرض بعض المسجونين للإيذاء البدني أو النفسي أو الجنسي. وفي حالات النزاعات أو عدم الاستقرار السياسي، يزداد العنف والتعذيب والقتل خارج الإطار القضائي. ويؤدي التعذيب إلى آثار جسدية ونفسية احيانا قصيرة الأمد واخرى دائمة على الضحايا وعائلاتهم.

وتهتم اللجنة الدولية للصليب الأحمر براحة أي شخص يحتجز لأسباب تتصل بالنزاعات المسلحة أو الاضطرابات الداخلية التي تستلزم تدخل منظمة محايدة. وهدفها هو كفالة ظروف معيشية وظروف احتجاز مقبولة وحماية الراحة البدنية والعقلية للمسجونين. وتراقب اللجنة الدولية وضع هؤلاء المسجونين في حالة الحجز وايضا قبل احتجازهم، عند الاقتضاء، عن طريق الزيارات المباشرة للضحايا والحوار مع محتجزيهم.

وتؤكد اللجنة الدولية على مسؤولية سلطة الاحتجاز باحترام المحتجزين وحمايتهم، كما تنبه إلى أي انتهاكات للقانون الدولي والمعايير الدولية وتوصي بتدابير إصلاحية. وفي حالات الطوارئ حيث لا يمكن للسلطات تلبية الاحتياجات الأساسية للمحتجزين، يمكن للجنة الدولية أن تقدم مساعدات مؤقتة في شكل إمدادات مياه وغذاء أو مستلزمات طبية أساسية.

ويجب أن يتمتع الأطباء والممرضات والمندوبون التابعون للجنة الدولية الذين يزورون أماكن الاحتجاز لتقييم العوامل المؤثرة على صحة المحتجزين بخبرة في المسائل المتصلة بالسجون والصحة العامة، وأن يكون لديهم معرفة بالصحة البيئية وعلم الأوبئة والاحتياجات الخاصة بالتغذية والعلاقة المتبادلة بين التغذية والإصحاح والرعاية الصحية والعنف والاكتظاظ.

وهم يهدفون إلى تقديم المشورة حول كيفية تحسين أداء النظم الصحية في السجون بصفة عامة وليس التشخيص الفردي والعلاج، ولكنهم يقدمون المشورة حول العلاج العام لأمراض الإسهال (الكوليرا) والسل والبري بري وحمى التيفوس والأمراض الجلدية)الجَرَب) والأمراض المنتقلة عن طريق الاتصال الجنسي، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغير ذلك من أنواع العدوى التي تتفشى داخل السجون.

وعندما يكون التعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة واضحاً، يقوم أطباء اللجنة الدولية بتوثيق الحالات الفردية لتعزيز التدخل الرسمي للمنظمة. ولا يمثل هذا التوثيق في حد ذاته جزءاً من أي تحقيق قضائي، ولكنه يهدف إلى حث السلطات المعنية على اتخاذ تلك الخطوة.

ويجب على موظفي اللجنة الدولية أن يكونوا مدربين تماماً على التعامل مع حالات سوء المعاملة، فهم بحاجة إلى معرفة جيدة بالآثار الجسدية والنفسية للتعذيب وكيفية معاملة الضحايا. ويمكن للجنة الدولية أن تدرب أيضاً أطباء السجون والأطباء الشرعيين على التوثيق الطبي للتعذيب حتى يتسنى لهم التعامل مع هذه المشكلة بصورة دائمة.

6.2/كيفية زيارة اللجنة الدولية للسجون:

تقوم اللجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارات سنوية لحوالي 10000 من الأشخاص الذين تحتجزهم إسرائيل والسلطة الفلسطينية. الهدف من هذه الزيارات هو تقييم طرق المعاملة وظروف الاحتجاز. أما المعطيات فيتم مشاركتها مع سلطات الاحتجاز فقط. تجري اللجنة الدولية زيارات احتجاز في جميع أنحاء العالم وفق أساليب عمل موحدة .يعتبر كافة

الفلسطينيين الذين تحتجزهم إسرائيل أشخاصا محميين بموجب المادة 4 من اتفاقية جنيف الرابعة، التي صادقت عليها إسرائيل في عام 1951. تقوم اللجنة الدولية بزيارات إلى أماكن الاحتجاز الإسرائيلية منذ عام 1967 .وتستند زيارات الفلسطينيين الذين تحتجزهم السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية والسلطة المقالة في غزة على مذكرة تفاهم موقعة مع منظمة التحرير الفلسطينية 8 عام 1996.

3: المؤسسات الرسمية ذات الصلة بقضية الأسرى:

تعد وزارة الأسرى الناطق الرسمي حول قضية الأسرى وتتحمل العبء الكبير نحو توصيل معانات هؤلاء داخل السجون الإسرائيلية، ويرتكز عمل الوزارة ونشاطها على محاور وهي:

أولا: تحسين الظروف الاعتقالية اليومية للأسرى لحين إطلاق سراحهم وتحررهم: حيث أبدت الوزارة اهتماما واستعدادا واضحا في السعي للإفراج عن كافة الأسرى والمعتقلين جميعا وبدون استثناء من السجون والمعتقلات الإسرائيلية.

كما عمدت الوزارة على تأمين مواصلة التعليم الأكاديمي للأسرى وذلك من خلال المساعدة في الالتحاق بالجامعات وتغطية نفقاتها المادية، علما أن السجون الإسرائيلية لم تسمح سوى بالالتحاق بالجامعة العبرية عبر الدراسة بالمراسلة، ورغم ذلك فان هناك الكثير من الأسرى ممن انهوا دراستهم وحصلوا على شهادات جامعية مختلفة9 .

ولا تزال وزارة الأسرى ملتزمة بصرف مبلغ مالي شهري للكنتينة لكل الأسرى الفلسطينيين والعرب بدون استثناء وذلك كي يتمكنوا من توفير احتياجاتهم الأساسية وشرائها من كنتينة السجن، ويقدر ما تصرفه الوزارة شهرياً قرابة (2.5 مليون شيكل) للكانيتا فقط[10].

وتقوم الوزارة بتسليم أسرة كل أسير في المعتقلات الإسرائيلية راتب شهري من السلطة الوطنية الفلسطينية، وهذه الرواتب تصرف لجميع الأسرى بدون استثناء أو تمييز، باعتبارهم جنوداً في هذاالوطن حيث يصرف للأسير الأعزب (1000 شيكل)، وإذا كان متزوجاً

يصرف للزوجة 300 شيكل بالإضافة إلى (50 شيكل) لكل ابن أقل من 18 عاماً، ويصرف الراتب وفقاً لسلم رواتب خاص بالأسرى وحسب الفترة التي يمضيها الأسير [11].

دون أن ننسى التامين الصحي فنظرا لاختلاف مستوى المعيشة في مناطقفلسطين فإنه يصرف زيادة مبلغ (300 شيكل) للأسير من القدس ومن فلسطينيي الداخل، و(100 شيكل) للزوجة ... كما ويتم توفير تأمين صحي لأسرة كل أسير .

1- منح مالية للأسرى القدامى :

قد أصدرت حكومة د.سلام فياض منحة مالية بلغت (5000 $) إضافية لكل أسرة أسير أمضى أكثر من عشرين عاماً، كتكريم لهم وللتخفيف من معاناتهم.

2- راتب لأبناء الأسيرات في داخل السجون الإسرائيلية:

وفي أيار من العام الحالي أعلنت وزارة شؤون الأسرى والمحررين، أنها قررت صرف راتب شهري لأبناء الأسيرات اللواتي أنجبن داخل المعتقل لمدة عامين وهي فترة الحضانة.

كذلك من المهام المنوطة بالوزارة، الاهتمام بالأسرى المحررين ودمجهم في المجتمع الفلسطيني حيث تولي الوزارة اهتماما بالغا بالأسرى المحررين وإعادة تأهيلهم من خلال برنامج تأهيل الأسرى المحررين الذي يقدم خدمات عديدة كالتعليم الجامعي والتأهيل المهني، والتامين الصحي.

أيضا تهتم الوزارة بقضية الأسرى من خلال إبرازها في المحافل الدولية والداخلية باعتبارها قضية وطنية، فعلى سبيل المثال المؤتمر الذي عقدته الأمم المتحدة في فيينا والذي يتناول قضية الأسرى في سجون الاحتلال وابرز سبل التعامل مع هذا الملف،حيث ناقش المؤتمر الأوضاع التي يعيشها الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكات حقوق الإنسان التي تمارسها إسرائيل ضدهم، بالإضافة إلى الاقتراح الذي قدمه وزير شؤون الأسرى عيسى قراقع فيما يتعلق بطلب التوجه إلى محكمة العدل الدولية لتحديد المركز القانوني للأسرى في سجون إسرائيل[12].

فقضية الأسرى بحاجة لتفعيلها عبر وسائل الإعلام المختلفة واعتبار ملف الأسرى احد الملفات الأساسية، كما تعمد الوزارة لى إصدار التقارير الإعلامية والإحصائية الشاملة وإصدار النشرات التي تعكس حجم معاناتهم وإحياء المناسبات الخاصة بالأسرى كيوم الأسير الفلسطيني والعربي، واليوم العالمي لمناهضة التعذيب...الخ.

فضلا عن ذلك تهتم الوزارة بتقديم الخدمات القانونية والاستشارات الفنية، فمنذ اللحظات الأولى لاعتقال الأسير تقدم الوزارة المساعدة القانونية له وتوكل أحد المحامين التابعين لها لمتابعة قضيته من الالف إلى الياء.

4: بعض المساهمات لمنظمات دولية أو محلية في قضية الأسرى:

1- الشبكة الأوروبية للدفاع عن حقوق الأسرى:

للشبكة الأوروبية دور مميز في الدفاع عن قضية الأسرى حيث تشارك الشبكة الأوروبية للدفاع عن الأسرى الفلسطينيين UFree، الاثنين في الجلسة المخصصة لبحث قضايا متعلقة بالشأن الفلسطيني في مجلس حقوق الإنسان، خلال دورته الـ22، والمنعقدة حاليا في جنيف،وذكرت الشبكة الأوروبية أنها وبالتنسيق مع المؤسسات الحقوقية المشاركة، ستطرح قضية الأسرى في سجون الاحتلال خلال جلسة مناقشة حقوق الإنسان في فلسطين المحتلة وأبرزها الاستيطان والأسرى، وستجري الشبكة على هامش الدورة المنعقدة حاليا عددًا من اللقاءات مع المؤسسات المعنية بالدفاع عن حقوق الأسرى، ومنظمات حقوق الإنسان بوجه عام، لبحث سبل تأسيس قوى ضغط دولية، تفضي إلى تقديم الدعم السياسي والقانوني والحقوقي لأوضاع الأسرى في سجون الاحتلال الإسرائيلي[13].

ومن ضمن مبادراتها أيضاأنها اطلقت حملة دولية للمطالبة بالإفراج عن الأسير ضرار أبو سيسي (43 عاماً)، الذي أختطفه الموساد الإسرائيلي من داخل أوكرانيا العام الماضي، وتحتجزه سلطات الاحتلال الإسرائيلية في العزل الانفرادي في سجن عسقلان،حيث تسعى الشبكة إلى إيصال صوت الأسير أبو سيسي للعالم وصناع القرار والسياسيين خصوصاً في القارة الأوروبية، التي تم اختطافه منها.

2- جمعية واعد للأسرى والمحررين:

من منطلق نصرة الأسرى أتت جمعية واعد من اجل المساهمة بالتعريف بقضية الأسرى وما يحتاجونه من مساندات، وهي جمعية مستقلة غير ربحية تأسست عام 2006 ومن أهم أعمالها الدفاع عن قضية الأسرى والمحررين من خلال النشاط الإعلامي والجماهيري إيماناً منها بفرضية العمل لأجلهم ونصرتهم، ومن ضمن أهدافها[14]:

- مساندة الاسرى المحررين وذويهم معنويا واعلاميا وجماهيريا.
- اقامة مؤتمرات والندوات التي تساهم في ابراز قضايا الاسرى المحررين.
- الاتصال بالهيئات الرسمية والمؤسسات الدولية والهيئات الاهلية ذات الاختصاص من اجل المساهمة في حل مشاكل الاسرى والمحررين ومساعدتهم.

حيث أطلقت جمعية واعد اكبر حملة اعلانية على المستوى المحلي لنصرة ودعم الاسرى.

3- مركز الأسرى للدراسات:

وهو موقع إعلامي يعد المرجع الأهم في قضية الأسرى للصحفيين والحقوقيين والمنظمات الإنسانية ووسائل الإعلام المشاهدة والمقروءة والمسموعة وللخبراء والمعنيين والباحثين والاكاديميين وأهالي الأسرى والأسرى والأسيرات المحررات، حيث تجمع صفحة الموقع ما لا يقل عن 19520 خبر وتقرير وقصة وتحقيق والأكثر إجماع حيث أن كل المؤسسات الرسمية والأهلية المعنية بقضية الأسرى15.

فالموقع إعلامي ووطني مستقل يشكل رافد من روافد المراكز الإعلامية، وهو مكمل لجهد كل المؤسسات الرسمية والأهلية الأخرى الناشطة في قضايا الأسرى ومتعاون معها وليس بديلا عنها لإيصال معانات الأسرى وذويهم في سجون الاحتلال وطنيا وإقليميا ودوليا.

الخاتمـة:

منذ بداية الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة والجولان عام 1967، اعتقلت إسرائيل ما يقارب 800 ألف فلسطيني بموجب أوامر عسكرية إسرائيلية. ويشكل هذا العدد حوالي 20% من مجمل عدد السكان الفلسطينيين الموجودين آنذاك، من ضمنهم 40%

من السكان الذكور الذين يقطنون في دولة فلسطين. وفي الوقت الحالي، يقدر عدد الأسرى السياسيين الفلسطينيين الذين تحتجزهم إسرائيل في السجون الإسرائيلية أو معسكرات الاعتقال بنحو 4700 أسير، من ضمنهم 200 قاصر و15 امرأة، و 15 من المسؤولين الفلسطينيين منهم أعضاء في المجلس التشريعي الفلسطيني مثل النائب مروان البرغوثي والنائب أحمد سعدات والنائب حسن يوسف.

وبحسب التقارير الصادرة مؤخرا، قتلت إسرائيل 207 معتقلا منذ بداية الاحتلال في عام 1967، بينهم 54 معتقل توفي نتيجة الإهمال الطبي. كما أنه يوجد ما لا يقل عن 1500 من السجناء المرضى الذين يعانون من سياسة الإهمال الطبي و 18 سجين يعانون من أمراض مزمنة مختلفة و25 سجينا يعانون من داء السرطان.

وفقا للأوامر العسكرية الإسرائيلية ذات العلاقة، فان غالبية الأسرى متهمون " بارتكاب مخالفات " وفقا لتعابير إسرائيلية واسعة وفضفاضة والتي تعتمد على تبريرات أمنية، والتي تحظر حرية التعبير والحق في مناهضة الاحتلال .على سبيل المثال، فان الأمر العسكري رقم 938 يعتبر ان " دعم المنظمات المعادية من خلال رفع علم او الاستماع لأناشيد وطنية"، هو بحد ذاته " عمل عدائي " ونظرا للتعريف الإسرائيلي الفضفاض لمصطلح " الأمن"، تقوم اسرائيل باعتقال وسجن فلسطينيين على خلفية قيامهم بأي نشاط عام واعتقالهم اداريا لأجل غير مسمى دون توجيه تهمة ودون ابلاغهم بالاتهامات المزعومة الموجهة ضدهم.

ينص البند 14 من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية على " مرافعة علنية وعادلة من قبل محكمة مستقلة ومحايدة بموجب القانون ". والواضح انه لا يتم احترام ذلك من قبل المحاكم العسكرية الاسرائيلية والتي فشلت في توفير الحد الأدنى من الضمانات القانونية الواجبة للمعتقلين الفلسطينيين. ومن المعلوم، ان نسبة ادانة الأسرى الفلسطينيين في المحاكم العسكرية الاسرائيلية بلغت 99%.

على النظام الدولي بصفة عامة والمنظمات المتخصصة كالصليب الأحمر رفع تقاريرها إلى المحاكم الدولية لتكون هناك مساءلة قانونية لإسرائيل والتي من شانها أن تحد المعاملات والانتهاكات في حق الأسرى.

قضية الأسيرات في سجون الاحتلال والتي وصل عددهن إلى 19 أسيرة وما يعانونه من إهمال طبي وسجن تعسفي مع المحكوم عليهن بالجنائيات فلا بد أن تكون هناك لجان تحقيق دولية أو تابعة للمنظمات التي تعنى بحقوق المرأة من اجل تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة على الأسرى والأسيرات.

من الملاحظ أن كافة المنظمات الدولية التي تتغنى بشعارات الحرية والديمقراطية و الصحة والأمن العالمي تتجاهل أن بهذا العالم شعب يعاني ويناضل، حيث وصل عدد الأسرى الذين يعانون المرض بالأسر 1400 أسير، وهناك من يموتون من التجاهل الطبي لأوضاعهم الصحية كالشهيد ميسرة أبو حمدية والشهيد جرادات وغيرهم الكثير.

ما يمكن قوله أن جميع المنظمات سواء كان لها طابع رسمي أو غير رسمي كمنظمة الصحة العالمية،هيئة الأمم المتحدة بجميع فروعها، المنظمات الخاصة بالمرأة، المنظمات الحقوقية،الجامعة العربية،ظلت فعالياتها محدودة وتقتصر فقط على مطالبات وتنديد وبعض الفعاليات في ظل ما يفعله الاحتلال ضد الأسرى، فلابد من تحرك فعلي ورسمي على كافة الأصعدة فما يحصل هو جريمة بحق الإنسانية وبالتالي فان مسؤولية هاته المنظمات وكذا وزارة الأسرى لابد أن ترتقي بالفعل الحقيقي نحو مفاوضات جادة وفعلية للحد من الانتهاكات خصوصا بعد حملة الإضراب عن الطعام عند غالبية الأسرى وتدهور أوضاعهم الصحية، فالسؤال الذي لم نجد له إجابة للان وسيظل مطروح هو:إلى متى هذا الصمت؟

التهميش:

1: محمد سعادي، قانون المنظمات الدولية، الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2008، ص3.

2: المرجع نفسه، ص6-8.

3: حسن نافعة، محمد شوقي عبد العال، التنظيم الدولي، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2002، ص 289.

4: المرجع نفسه، ص 291-292.

5: المرجع نفسه، ص295.

6: المرجع نفسه، ص 297.

7: المرجع نفسه، ص298.

8: الموقع الرسمي لمنظمة الصليب الاحمر، متحصل عليه من:

http://www.icrc.org/ara/what-we-do/visiting-detainees/overview-visiting-detainees.htm

9: منظمة الصليب الأحمر: "عمل المنظمة داخل السجون "، متحصل عليه من الموقع الرسمي للمنظمة:

http://www.icrc.org/ara/what-we-do/health/health-prisons/overview-health-in-prisons.htm

10: منظمة الصليب الأحمر:"زيارة السجون والأسرى"، متحصل عليه من الموقع الرسمي للمنظمة:

http://www.icrc.org/ara/resources/documents/photo-gallery/2012/palestine-israel-detention-photos-2012-08-20.htm

11: الموقع الرسمي لوزارة الأسرى متحصل عليه من:

http://www.freedom.ps/showRep.php?tbl=aboutus&id=1

12: الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان،"البيان الختامي لمؤتمر فيينا حول الأسرى الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية"، متحصل عليه من:

http://www.anhri.net/?p=26181

13: مركز الأسرى للدراسات،"قضية الأسرى تبحث في مجلس حقوق الإنسان". متحصل عليه من:

http://www.alasra.ps/news.php?maa=View&id=19547

14: جمعية واعد للأسرى والمحررين: متحصل عليه من:

http://www.waed.ps/ar/?action=about

15: مركز الأسرى للدراسات متحصل عليه من:

http://www.alasra.ps/news.php?maa=View&id=147